المحاضرة 06 :

المعايير المحاسبية الدولية التي تبنتها الجزائر من خلال النظام المحاسبي المالي

لمعرفة مدى تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في البيئة الجزائرية يمكن إجراء مقارنة بين هذه المعايير وبين النظام المحاسبي المالي وذلك من خلال التطرق لأهم الاضافات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي مقارنة مع النظام المحاسبي السابق، ثم نحاول إجراء عملية مقارنة بين (SCF) وما جاءت به المعايير المحاسبية الدولية، وذلك من خلال الآتي:

1- مستجدات النظام المحاسبي المالي

هناك العديد من المتغيرات الجديدة التي ظهرت في النظام المحاسبي المالي، يمكن إيجازها في ما يلي:

أولاً- بالنسبة للمخطط المحاسبي و بنية الحسابات:

من خلال بنية الحسابات في النظام المحاسبي المالي نلاحظ أنه تم الاعتماد على المخطط المحاسبي العام الفرنسي المعدل لسنة 1983، بحيث تم اقتباس أغلب حساباته.

ثانياً- من حيث المرجعية الفكرية للنظام المحاسبي المالي:

كان تبني المعايير المحاسبية الدولية بشكل متزايد على مستوي العديد من دول العالم، والجزائر كغيرها من الدول التي تحاول مسايرة هذه التطورات الحاصلة في العالم، وهو ما يتضح جلياً من خلال تبنيها للنظام المحاسبي المالي الذي يتوافق الى حدٍ ما مع معايير المحاسبة الدولية. ومن خلال نصوص النظام المحاسبي المالي نلاحظ أنه تم تبني المعايير المحاسبية الدولية التالية:

1- المعيار المحاسبي الدولي الأول الذي يتناول عرض وتقديم القوائم المالية،

2- المعيار المحاسبي الدولي الثاني الذي يتناول المخزونات؛

3- المعيار المحاسبي الدولي السابع الذي يتناول جدول تدفقات الخزينة؛

4- المعيار المحاسبي الدولي الثاني عشر الذي يتناول ضرائب الدخل المؤجلة؛

5- المعيار المحاسبي الدولي السابع عشر الذي يعالج محاسبة عقود الإيجار تمويلي.

ثالثاً - من حيث المبادئ المحاسبية:

✓ **الجوهر فوق الشكل:** من خلال النظام المحاسبي المالي نلاحظ أنه تم تبني مبدأ جديد يتمثل في مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني، هذا المبدأ له تأثير على المعالجة المحاسبية لبعض الأحداث الاقتصادية مثل معالجة عقود الإيجار التمويلية.

رابعاً- من حيث العناصر الجديدة:

✓ **عقود الإيجار التمويلي:** وهو عبارة عن اتفاق يتنازل بموجبه المؤجر (عادة المصرف أو المؤسسة المالية) للمستأجر لمدة محددة عن حق استعمال أصل مقابل دفع واحد أو دفعات عديدة. وعقد الإيجار التمويلي هو عقد إيجار تترتب عليه عملية تحويل شبه كلي للمزايا والأخطار المرتبطة بملكية الأصل إلى المستأجر، مع إمكانية تحويل الملكية إلى المستأجر عند نهاية مدة العقد، ويفترض أن تغطي مدة الإيجار الجزء الأكبر من مدة الحياة الاقتصادية للأصل إذا لم يكن هناك تحويل للملكية.

✓ **الضرائب المؤجلة:** تظهر تحت هذا البند الضرائب المؤجلة التي ستدفعها المؤسسة في الدورات اللاحقة بسبب وجود التفاوت الزمني بين إثبات إيراد معين محاسبيا وأخذه بعين الاعتبار من طرف إدارة الضرائب، أي أننا احتسبنا ذلك الإيراد من الناحية المحاسبية لكن من الناحية الجبائية لا نستطيع احتسابها إلا خلال الدورات اللاحقة.

عند إدراج الضرائب المؤجلة نميز بين حالتين ضرائب مؤجلة - خصوم (مستحقة في فترات مستقبلية)، ضرائب مؤجلة - أصول (قابلة للاسترداد في فترات مستقبلية).

✓ **العقود طويلة الأجل:**

تتضمن العقود طويلة الأجل إنجاز سلع أو خدمات تقع تواريخ انطلاقها والانتهاء منها في سنوات مالية مختلفة، ويمكن أن يتعلق الأمر بما يلي:

- عقود بناء؛
- عقود إصلاح حالة أصول أو بيئة؛
- عقود تقديم خدمات.

وتدرج في الحسابات الأعباء والنواتج التي تخص عملية تمت في إطار عقد طويل الأجل حسب وتيرة تقدم عملية الإنجاز عن طريق تحرير نتيجة محاسبية بالتتابع وبمقياس إنجاز العملية (نسبة الانجاز)، وهو ما يتوافق مع المعيار المحاسبي الدولي (IAS 11) المتعلق بعقود الإنشاء.

✓ **الحسابات المدمجة والحسابات المجمعة:**

✓ **الحسابات المدمجة:** تُعِد كل مؤسسة (المؤسسة الأم) يكون مقرها ونشاطها الرئيسي في الإقليم الوطني وتراقب مؤسسة أو عدة مؤسسات، تُعِد وتنشر كل سنة القوائم المالية المدمجة لمجموع المؤسسات الواقعة تحت رقابتها، والرقابة هي سلطة توجيه السياسات المالية العملياتية من اجل الحصول على منافع من أنشطته، تكون هذه الرقابة في حالة امتلاك لأكثر من 50% من حقوق التصويت مما يتيح سلطة تعين وإنهاء مهام أغلبية المسيرين.

✓ **الحسابات المجمعة:** إذا كانت مجموعة من المؤسسات تشكل مجموعة اقتصادية وتخضع لنفس المركز الاستراتيجي لاتخاذ القرارات دون أن تكون بينها روابط قانونية متعلقة بالسيطرة، فانه يتوجب عليها إعداد

حسابات مجمعة كما لو تعلق الأمر بمؤسسة واحدة، فقد تكون هذه المؤسسات مسيرة من طرف شخص أو مجموعة أشخاص لهم مصالح مشتركة وقيادة استراتيجية.

خامساً- عناصر القوائم المالية الجديدة:

بالإضافة إلى الميزانية وجدول حسابات النتائج اللذان تم إحداث عليهما بعض التعديلات، تم إضافة جدول تدفقات الخزينة، وجدول تغيرات رأس المال، والملاحق.

ولقد اعتبر النظام المحاسبي المالي أن جدول تغيير الأموال الخاصة إحدى القوائم المالية، على عكس المخطط المحاسبي الذي اعتبره جدول من الملاحق، وهذا اعتراف ضمني بأهمية حركة هذه الأموال لأنها هي التي تظهر مقدرة المؤسسة على تزويد ملاكها بالأموال، كما يظهر مقدرة الملاك على ترك أجزاء من أرباحهم أو عائدات أسهمهم في متناول المؤسسة.

أما بالنسبة لجدول تدفقات الخزينة، فيعتبر أيضاً ذو أهمية كبيرة، لأن الميزانية لا تعبر بصدق عن كل ما يحدث في الشركة خلال السنة، بل تعطي صورة ملتقطة في تاريخ محدد(12/31)، وبالتالي يمكن أن يخطئ في تحليله عندما يعتمد على الميزانية فقط، ويأتي جدول تدفقات الخزينة لتوضيح الصورة أكثر، لأنه يهدف إلى تقديم قاعدة لمستعملي القوائم المالية لتقييم قدرة المؤسسة على توليد سيولة الخزينة وما يعادلها، وكذلك معلومات حول استعمال هذه السيولة.

سادساً- الجديد في القياس والتقييم المحاسبي:

بالإضافة إلى مبدأ التكلفة التاريخية (تكلفة الشراء، تكلفة الاقتناء، تكلفة الانجاز...). فإنه تم اعتماد في بعض الحالات تقييم بعض العناصر انطلاقا من:

- ✓ القيمة العادلة (Juste Valeur) أو السوقية في ظل المنافسة العادية: عرفتها المعايير المحاسبية الدولية بأنها: "المبلغ المتفق عليه بين البائع والمشتري لتبادل سلعة ما برغبة مع اطلاع تام على السوق دون وجود ظروف خاصة بأحد الطرفين تؤثر على عملية البيع".
- ✓ القيمة المحققة: وهي القيمة النقدية التي يمكن تحصيلها حالياً عند التنازل عن أصل معين، أو القيمة النقدية التي يمكن دفعها حالياً مقابل الحصول عن أصول معينة (أي هي قيمة الأصل في السوق).
- ✓ القيمة الحالية: وهي القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية المستقبلية الداخلة والخارجة عند تاريخ التقييم.

2- مدى تو افق النظام المحاسبي المالي مع معايير المحاسبة الدولية

لمعرفة مدى تطابق النظام المحاسبي المالي مع معايير المحاسبة الدولية نحاول إجراء مقارنة بين النظامين، وذلك من خلال العناصر التالية:

أولاً- من حيث مجال التطبيق:

يطبق (SCF) في جميع المؤسسات ذات الشكل القانوني (مؤسسات خاضعة للقانون التجاري والتعاونيات) وذلك بصفة إجبارية، بينما تطبق معايير المحاسبة الدولية -وبصفة إجبارية أيضا- في الشركات المدرجة في البورصة، أما الشركات الأخرى فهي مخيرة نظرا لغياب القوة الإلزامية لمعايير المحاسبة الدولية. وبهذا يتضح خضوع النظام المحاسبي المالي إلى القانون التجاري بينما لا ترتبط معايير المحاسبة الدولية بأية تشريعات خاصة.

ثانياً- من حيث المبادئ والفروض المحاسبية:

تتفق المبادئ والفروض المحاسبية المعتمدة في النظام المحاسبي المالي إلى حدٍ كبير مع تلك المقررة في الإطار المفاهيمي النظري لمعايير المحاسبة الدولية.

ثالثاً- من حيث طرق التقييم:

حسب المعايير المحاسبية الدولية فإن أساس التقييم المحاسبي يشمل ما يلي : التكلفة التاريخية؛ القيمة الجارية؛ القيمة القابلة للتحقيق؛ القيمة الحالية للتدفقات المستقبلية.

أما إذا نظرنا إلى أساس التقييم حسب النظام المحاسبي المالي فنجد أن الطريقة الأساسية للتقييم تتم وفق التكلفة التاريخية (تكلفة الشراء، تكلفة الانجاز، تكلفة الإنتاج).

وفي بعض الحالات فإنه يجب إعادة تقييم بعض العناصر انطلاقا من:

- ✓ القيمة العادلة (السوقية في ظل المنافسة العادية).
- ✓ القيمة المحققة
- ✓ القيمة الحالية

وبالتالي فإن التكلفة التاريخية تعتبر الطريقة الأساسية للتقييم أما الطرق الأخرى (القيمة العادلة، القيمة المحققة، القيمة الحالية) فإن استعمالها منحصر في تقييم بعض العناصر كالأدوات المالية، أو وفق إعادة التقييم القانونية أو بتوفر شروط معينة كما هو الحال بالنسبة للأصول المعنوية.

رابعاً- من حيث الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية:

حدد النظام المحاسبي المالي خصائص نوعية يسمح توفرها بجعل المعلومات المعروضة في القوائم المالية ذات فائدة عالية بالنسبة لمستخدميها تتطابق مع تلك المقررة لدى معايير المحاسبة الدولية، وهو ما يؤكد الغاية من وضع هذا النظام المحاسبي من خلال خدمة كل مستعملي القوائم المالية الختامية ومساعدتهم في اتخاذ القرارات الاقتصادية بأكثر فعالية.

خامساً- من حيث مستخدمي المعلومات المحاسبية:

تتمثل الجهات المستخدمة للمعلومات المحاسبية حسب المعايير المحاسبية الدولية في ما يلي: (المستثمرين الحاليين والمحتملين، الموظفين، الموردين والدائنين، العملاء، المقرضين والحكومة ودوائرها المختلفة، الجمهور). وبالتالي فإن هناك اتفاق بين النظامين حول الجهات المستخدمة للمعلومات المحاسبية.

سادساً- من حيث القوائم المالية وأهدافها:

تبنى النظام المحاسبي المالي نفس القوائم المالية الواردة في المعايير المحاسبية الدولية والمتمثلة في: الميزانية؛ جدول حسابات النتائج؛ جدول تدفقات الخزينة؛ جدول تغيرات الأموال الخاصة؛ وكذا ملحق يوفر معلومات مكملة وتوضيحية ويبين الطرق المحاسبية المتبعة.

أما من حيث أهداف القوائم المالية نجد أن القوائم المالية حسب معايير المحاسبة الدولية تهدف إلى تقديم معلومات حول المركز المالي، ونتائج الأعمال من ربح أو خسارة، والتدفقات النقدية للمؤسسة. بحيث تكون مفيدة لقاعدة عريضة من المستخدمين في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية للمستخدمين. وهو نفس الهدف الذي جاءت به القوائم المالية حسب النظام المحاسبي المالي.

سابعاً - مشكلة تحديث النظام المحاسبي المالي:[1]

يمكن القول بأن النظام المحاسبي المالي يعاني حاليا من مشكلة أساسية تتمثل في عدم مرونته، أي أنه يستند إلى مرجع دولي تخضع مكوناته للمراجعة المستمرة من طرف مجلس معايير المحاسبة الدولية، غير أن هذا النظام (SCF) لم يتغير .

في هذا السياق تم تشكيل مجموعة عمل سنة 2019 مسؤولة عن تقييم ومراجعة النظام المحاسبي المالي في إطار برنامج عمل المجلس الوطني للمحاسبة. تتمثل المهمة الرئيسية لمجموعة العمل هذه في التقييم العام لتنفيذ النظام المحاسبي، ومعالجة الطلبات والاستفسارات الناتجة عن صعوبات التطبيق التي حددتها الجهات الفاعلة المختلفة في قطاعات النشاط الاقتصادي، وتحديث النظام وفق التطور الحاصل في معايير المحاسبة الدولية.

وعندما يتقرر تحديث أو تعديل النظام المحاسبي المالي وفق المعايير المحاسبية الدولية المراجعة

والمعدلة سيتعين تحديد النصوص التنظيمية الأمثل التي تعكس هذا التحديث، فيما إذا كانت قوانينا أو قرارات وزارية أو غير ذلك.

ثامناً- من جانب تقييم بعض بنود القوائم المالية

نحاول من خلال هذا البند إجراء مقارنة بين النظامين، وذلك من جانب طرق تقييم بعض العناصر التي تشكل القوائم المالية، وذلك كما يلي:

[1] بركم زهير، **محاضرات في مقياس المعايير المحاسبية الدولية**، مطبوعة بيداغوجية محكَّمة، جامعة العربي بن مهيدي- أم البواقي، 2019/2018، ص 72.

✓ الأصول الثابتة المادية

نص المعيار المحاسبي (IAS16) على أن الاصول الثابتة المادية تقيم حسب تكلفة الاقتناء أو تكلفة الإنتاج، وعند إعادة تقييمها ينبغي أن يكون ذلك حسب القيمة العادلة، وهي عادة تمثل القيمة السوقية، وفرق إعادة التقييم يظهر ضمن عناصر الأموال الخاصة، وهو ما نص عليه النظام المحاسبي المالي.

غير أن الاختلاف يكمن في ما يلي:

- التصنيف: تصنف العقارات الموظفة حسب (SCF) ضمن الأصول الثابتة المادية كأنها أصل مادي عادي، إلا أن هذا التصنيف يختلف حسب معايير المحاسبة الدولية (IAS 40)، التي تعتبر أنه رغم طبيعة هذه الأصول هي مادية، إلا أنها تصنف ضمن الأصول المالية لأن الهدف من استخدامها هو مالي.

- الاهتلاكات: طرق الاهتلاك المعتمدة حسب المعايير المحاسبية الدولية هي الاهتلاك الثابت، المتناقص، وحدات الانتاج ووحدات النشاط. أما (SCF) فقد أضاف على ذلك نوع آخر وهو الاهتلاك المتصاعد.

- الإصلاحات طويلة الأجل على الأصول الثابتة: ينص النظام المحاسبي المالي على تشكيل مؤونة لها، إلا أن معايير المحاسبة الدولية لا تعترف بها.

- الاصول الثابتة قيد الانجاز: نجد أن المعايير المحاسبية الدولية لا تعترف بها ضمن الاصول الثابتة لأنها لا تستوفي الشروط (شرط الحصول على المنافع). إلا أن النظام المحاسبي المالي يعترف بها ويصنفها ضمن الصنف الثاني "الاصول الثابتة المادية الأخرى"

✓ الأصول الثابتة المعنوية:

تعرف الأصول الثابتة غير الملموسة حسب (SCF) بأنها عبارة عن أصول غير نقدية وغير مادية، قابلة للتحديد، مسيطر عليها، ومستعملة من طرف المؤسسة في إطار نشاطها العادي، وتشتمل عموماً على: العلامات التجارية، البرامج المعلوماتية، رخص الاستغلال، براءة الاختراع، كما يمكن أن تشتمل على الشهرة "Goodwill" (في حالة الاندماج، انضمام شريك، شراء مؤسسة أخرى).

وحتى يمكن اعتبار الأصل بأنه أصل ثابت غير ملموس وجب أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- أن يكون مسيطر عليه من طرف المؤسسة (بحماية قانونية)؛
- أن ينتظر منه الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية (منافع نقدية داخلة أو أي أصل آخر)؛
- أن تكون له تكلفة يمكن تقييمها بصورة صادقة؛
- أن يكون محدد (أي يمكن بيعه، أو مبادلته، أو تأجيره...).

وهو نفس التعريف تقريباً الذي قدمه المعيار المحاسبي الدولي رقم 38، إلا أن الاختلاف يكمن في ما يلي:

- فارق الحيازة (Good will): رغم أنه أصل معنوي إلا أنه لا يصنف ضمن الأصول الثابتة المعنوية حسب معايير المحاسبة الدولية. أما النظام المحاسبي المالي فقد أدرجه في قائمة الحسابات ضمن الأصول الثابتة المعنوية.

- الاهتلاك: حسب المعايير المحاسبية الدولية فإن تحديد الأصول المعنوية القابلة للإهلاك يقتصر فقط على تلك الاصول المعنوية التي يمكن تحديد مدة استعمالها. في حين أن النظام المحاسبي المالي لم يذكر الأصول المعنوية غير القابلة للإهتلاك بل اكتفى بتحديد أقصى مدة وهي 20 عاماً.

✓ **الأصول المالية**

حسب النظام المحاسبي المالي فإن الأصول المالية تدرج بتكلفتها (القيمة الحقيقية لمقابل معين)، وقد تم تصنيف الأصول المالية الى صنفين هما:

- أصول مالية محتفظ بها الى تاريخ الاستحقاق: ويتم إعادة تقييمها وفق التكلفة المهتلكة*.
- أصول مالية معدة للبيع: ويتم إعادة تقييمها في نهاية السنة على أساس قيمتها الحقيقية (القيمة العادلة) وذلك كما يلي:
  - بالنسبة للسندات المدرجة في السوق المالي يتم تقييمها على أساس سعرها المتوسط خلال الشهر الاخير من السنة المالية؛
  - بالنسبة للسندات غير المدرجة في السوق المالي يتم تقييمها بقيمتها التفاوضية المحتملة (سعر البيع المحتمل).

مما سبق، نجد أن هناك بعض التشابه في متطلبات قياس الأصول المالية وفقا لـ (SCF) والمعيار (IAS39)، غير أنه يمكن تسجيل بعض الملاحظات من خلال النقاط التالية:

- أصناف الأصول المالية أكثر وضوحا في المعيار (IAS39) مقارنة بـ (SCF)؛
- يشترط النظام المحاسبي المالي استخدام السعر المتوسط في الشهر الأخير من السنة المالية عند القياس اللاحق للأصول المالية المتاحة للبيع، بينما المعيار (IAS39) لم يشر إلى ذلك؛
- شرح متطلبات القياس بالقيمة العادلة وفق المعيار (IAS39) أكثر وضوحا منه في (SCF)؛

وبالتالي يمكن القول أن النظام المحاسبي المالي لم يعالج المجال المتعلق بالأدوات المالية إلا بصفة ملخصة، إلا أن المعايير المحاسبية الدولية عالجتها بشكل مفصل (أكثر من ثلاث معايير دولية IAS32، IAS39، IFRS7، IFRS9)، وهذا راجع إلى اهتمام المعايير المحاسبية الدولية بالأسواق المالية، حيث فصلت في الأدوات المالية من حيث الاعتراف والقياس والإفصاح، وذلك من أجل تقديم معلومات ذات مصداقية.

* يقصد بالتكلفة المهتلكة المبلغ الأولي الذي قوم به الاصل أو الالتزام المالي عند إدراجه في الحسابات مستبعد منه الديون الرئيسية المسددة ومضافاً إليه (أو محذوفاً منه) الاهتلاك المتجمع لأي فارق بين المبلغ الاصلي والمبلغ عند استحقاقه، ويطرح منه كل تخفيض ناتج عن خسارة في القيمة أو عدم قابلية التحصيل.

✓ **المخزونات**

يتم تقييم المخزونات عند دخولها إلى المخازن بتكلفتها (تكلفة الشراء أو تكلفة الإنتاج)، وفي نهاية السنة تقيم وفقاً لقاعدة التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق (قيمة الإنجاز الصافية) أيهما أقل، أما من حيث طرق التقييم فيتم استعمال طريقة FIFO أو التكلفة الوسطية المرجحة.

من خلال هذا البند، نلاحظ أن هناك توافق بين (SCF) والمعيار المحاسبي الدولي (IAS 02).

✓ **الإعانات**

نص القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 في القسم 04 "الإعانات" على ما يلي: " تدرج الإعانات في الحسابات كنواتج في حسابات النتائج في سنة مالية أو عدة سنوات بنفس وتيرة التكاليف التي تلحق والتي يفترض فيها تعويض" ،كما أشار نفس القرار إلى أنه لا يمكن الاعتراف بالإعانات العمومية إلا يتوافر الشرطين التاليين:

- أن المؤسسة تمتثل للشروط الملحقة بالإعانات؛
- أن الإعانات سيتم استلامها فعلاً.

من خلال ما سبق نلاحظ أن النظام المحاسبي المالي ركز على إدراج الإعانات كنواتج وذلك عند توافر الشروط أعلاه، وهي نفس الشروط التي تطرق إليها المعيار المحاسبي الدولي رقم (20)

✓ **القروض والخصوم المالية الأخرى**

ينص النظام المحاسبي المالي على أنه يتم تقييم القروض حسب تكلفتها (القيمة الحقيقية للمقابل الصافي المستلم). كما نص على أن تكاليف الاقتراض (مصاريف الفوائد والتكاليف الأخرى التي تتحملها المؤسسة نتيجة الاقتراض) ينبغي أن تدرج في الحسابات كأعباء مالية للسنة المالية المترتبة فيها، إلا إذا أدمجت في تكلفة الاصل وذلك في حالة ما إذا تطلبت عملية شراء أو بناء أو إنتاج الأصل مدة طويلة من التحضير (أكثر من 12 شهراً) وهذا وفق المعالجة البديلة المسموح بها.

وهذا ما يتوافق تقريباً مع ما جاء به المعيار المحاسبي الدولي رقم (23) والذي يتطلب أن تتم المعالجة المحاسبية من خلال رسملة تكاليف الاقتراض المرتبطة بعملية شراء أو بناء أو إنتاج الاصل، واعتبارها جزء من تكلفة الأصل، وهذه المعالجة لا تتم إلا بتحقق الشرطين التاليين:[1]

- من المحتمل أن تعود تكاليف الاقتراض (من خلال الاصل) بمنافع اقتصادية مستقبلية على المؤسسة؛
- من الممكن قياس التكلفة بشكل موثوق.

وفي حالة عدم تحقق هذين الشرطين يتم الاعتراف بتكاليف الاقتراض كمصروف وتحميلها للفترة المالية التي تخصها.

[1] أنظر: محمد أبو نصار وجمعة حميدات، مرجع سابق، ص 395.

أما فيما يخص الخصوم المالية الأخرى فقد نص النظام المحاسبي المالي على أنه يتم تقييمها حسب تكلفتها، ثم تقيم لاحقاً حسب التكلفة المهتلكة، وهي نفس الطريقة الواردة في المعيار (IAS39).

✓ **مؤونات المخاطروالأعباء**

يعرف المعيار المحاسبي الدولي (IAS37) مؤونات المخاطر والأعباء على أنها "التزام ذو توقيت ومبلغ غير مؤكدين"، وقد نص المعيار على أن الاعتراف بهذه المخصصات يتم عند توافر الشروط التالية:

- عندما يكون لدى المؤسسة التزام حالي (قانوني أو استنتاجي) نتيجة لحدث سابق؛
- من المحتمل أن يتطلب تدفق صادر من الموارد التي تمثل منافع اقتصادية لتسديد الالتزام التعاقدي؛
- إذا كان من الممكن تقدير مبلغ الالتزام بموثوقية.

وهو ما نجده متطابق تماماً مع ما قدمه النظام المحاسبي المالي في القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008.

من خلال ما سبق نلاحظ أن هناك تقارب كبير بين ما تضمنه النظام المحاسبي المالي وما جاءت به المعايير المحاسبية الدولية، وهذا ما يعكس المجهودات الكبيرة المبذولة من قبل السلطات العمومية في مجال التوافق والتوحيد المحاسبي. وإن كانت هناك بعض الاختلافات والفروقات بين النظامين، فهي نتيجة منطقية وذلك راجع لاختلاف المفاهيم واختلاف بيئة تطبيق كل منهما.

قائمة المراجع المستعملة في المحاضرة:

1. محمد أبو نصار، جمعة حميدات، معايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية، دائر وائل للنشر، عمان – الأردن، 2016.
2. شنوف شعيب، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، ج1، مكتبة الشركة الجزائرية بودواو 2008.
3. بن ربيع حنيفة، الواضح في المحاسبة المالية وفق المعايير الدولية IAS/IFRA ، ج1، دار هومة، الجزائر 2010.
4. خالد جمال الجعارات، معايير التقارير المالية الدولية 2007- IFRSS & IASS، إثراء للنشر والتوزيع، عمان 2008.
5. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19 الصادر بتاريخ 25 مارس 2009.
6. بورنان ابراهيم، مخلوف الطاهر، النظام المحاسبي المالي بين المبادئ المحاسبية ومعايير المحاسبة الدولية، مداخلة، الملتقى الدولي حول الاطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية ، جامعة البليدة، 13-15 اكتوبر 2009.
7. مسعود درواسي وآخرون، مقارنة النظام المحاسبي المالي بالمعايير الدولية للمحاسبة– قياس وتقييم لبنود القوائم المالية، مداخلة، الملتقى الدولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة والمعايير الدولية للمراجعة، جامعة البليدة، 13-14/12/2011
8. مختار مسامح، النظام المحاسبي المالي الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل، مقال، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، جامعة بسكرة ديسمبر 2008، العدد 04
9. رقايقية فاطمة الزهراء، إصلاح و تكييف النظام المحاسبي في الجزائر في ظل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، مداخلة، الملتقى الوطني حول معايير المحاسبة الدولية والمؤسسة الاقتصادية الجزائرية - متطلبات التوافق والتطبيق، جامعة سوق أهراس، 25-26 ماي 2010.
10. حجاج زينب، مريم تواتي، أثر التوافق المحاسبي في المعالجة المحاسبية للتثبيتات بين النظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة الدولية، مداخلة، الملتقى الدولي حول "النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة "، جامعة البليدة، 13- 14 ديسمبر 2011 .
11. قوادري محمد، قياس بنود القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS : دراسة حالة النظام المحاسبي المالي الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة البليدة 2010.
12. بركم زهير، محاضرات في مقياس المعايير المحاسبية الدولية، مطبوعة بيداغوجية محكَّمة، جامعة العربي بن مهيدي- أم البواقي، 2019/2018.
13. ODILE Barbe et LAURENT Didelot, Maitriser les IFRS, 5eme édition, Groupe Revue Fiduciaire, Paris 2010.
14. Catherine Maillet-Baudriet et Anne le Manh, Les normes comptables internationales IAS –IFRS, 5eme édition, éditions foucher, France 2007.